

ثم فخذ ذلك في الخط الاول واقسم لكل واحد الفضل بين حاصله على الفضل بين  
 الخطين وهو ثمانية وخمسة وتسعون كان ماله ما ذكرنا والامتحان سهل على البسط  
 واذا بسط ما لكل احد من ثلثة وعشرين كان ما زاد ربحاية وماله ثلثة وثلاثون  
 وما يكمل ثمانية وثلاثين والعشرة مائة وثلاثين **المسئلة في الاقرار الثلثة**  
 مع تساوى المعلومات والاتفاق في الاستثنا والاختلاف في التسوية مثاله  
 اذ قال زيد جعل عشرة الاضفة ماله وطلع عشرة الاضعة البكر والبكر عشرة  
 الاعدس ما لزيد محسبا **بظن الهدر** ان تضرب مقام النصف في مقام  
 التسعين والحاصل في مقام الاعدس فيحصل اية ثمانية وتضرب بسط  
 النصف في بسط التسعين والحاصل في بسط الاعدس فيحصل اثنتان وثلاثون  
 هو الامام وذلك اية وعشرة ونسبة الى المسطحة كسبة معدل كل منهم الى ماله  
**فان اردت** ما لزيد فاطح فبعضته نصف الفضل بين عشرة وعشرين هي  
 عشرة بكر وذلك ثمانية وثمانية وتسع اربعة وتسع وذلك معدلها  
 في المسطحة واقسم الحاصل وستماية وستون على الامام والحاصل ما شئت من الاعدس  
 الباقية يخرج ماله وذلك ستة **وان اردت** ماله وطلع على ثمان الفضل بين  
 الستة وبين العشرة وهو اربعة ونصف ماله وطلع ثمانية **وان شئت**  
 فاطح من عشرة تسعة الفضل بين عشرة بكر وبين سدس عشرة زيد وذلك  
 واحد وسبعة التسع وثلاث تسع فيبقى له ثمانية وتسع وثلاث تسع وذلك  
 معدلها فاضرب في المسطحة واقسم الحاصل وهو ثمانية وثمانون على الامام او بسلك  
 بقية الاعدس يخرج ماله وذلك ثمانية **وان اردت** ما لزيد فاطح على ثمان الفضل

بين

بين ثمانية وعشرين وهو تسع مائة بكر فبعضته **وان شئت** فاطح من عشرة  
 سدس ما لزيد وهو واحد بين ماله **وان شئت** فاطح من عشرة سدس الفضل  
 بين عشرة زيد وبين نصف عشرة وهو ذلك ثمان اعداد فيبقى له تسعة  
 وذلك معدلها فاضرب في المسطحة واقسم الحاصل وستماية وستون على الامام  
 با شئت من بقية الاعدس يخرج ماله **وحسبا بالجواب والمقابل** ان تجعل المستثنى  
 من عشرة زيد شيا فيكون العشرة الاضية وما لزيد ثمانية وثلاثون سدس شيا فيكون  
 ماله وابعبار شيا بين وابعبار ثمانية وتسع وثلاث تسع الاثلاث شيا وذلك فاطح  
 من عشرة تسع الفروض البكر فاعاد احداهما بالآخر يكون الشيا اربعة **وان شئت**  
 فاطح من عشرة زيد نصف ماله وبالا اعتبار الكيس وذلك اربعة وثلاث تسع الاعدس  
 تسع شيا فيبقى له ثمانية وتسع وتسع سدس شيا وذلك معدلها فاضرب  
 الفروض لزيد فاجزها على الكيس وسدس تسعة تسعة معادل الاعدس فيبقى له اربعة  
 فاذ اطح من عشرة زيد كان بالرسنة والعمومية ثمانية لان له شيا وما لزيد تسعة **وان شئت**  
 فاجعل المستثنى من عشرة وشيا فيكون ماله عشرة الاضية والزيد ثمانية ونصف شيا  
 يكون ما لزيد اربعة اشيا ونصف شيا وابعبار تسعة وسدس الاضفة سدس  
 شيا وذلك فاطح من عشرة سدس الفروض لزيد فاجزها على الاضفة الثلثان  
**وان شئت** فاطح من عشرة وعشرين ما لزيد بالا اعتبار الكيس وذلك اثنتان وثلاث  
 تسع الاعدس تسع شيا فيبقى له تسعة وثمانية وتسع وتسع سدس شيا  
 وذلك معدلها فاضرب له فاجزها على الكيس وسدس تسعة معادل الاضفين وثلاث  
 تسع فبأن ثمان فاذ اطح من عشرة وهو كان ماله وذلك تسعة لان له اربعة اشيا و